

قرار رقم (٣٠٦٤) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٨/٢٦

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ وبنفس رقم قيدهم السابق وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

| م  | الاسم                            | كود الهيئة | الشركة              | الرقم القومي   |
|----|----------------------------------|------------|---------------------|----------------|
| ١. | محمد يحيى على عبد الرحمن         | ٣٥٧٢٦      | مصر لتأمينات الحياة | ٢٨٤٠٦٠٥١٣٠٠١٥٩ |
| ٢. | منى صيام عبد الخالق عبد الحليم   | ٤٤٠١٧      | مصر لتأمينات الحياة | ٢٩٧٠٨٢٨٠١٠٤٠٠٢ |
| ٣. | نوران عماد الدين محمد على الجندي | ٣٥٨٨٦      | مصر لتأمينات الحياة | ٢٨٩٠٩١٦١٣٠٠٠٨٣ |
| ٤. | محمد عادل رمضان محمد             | ٣٥٨٣٩      | مصر لتأمينات الحياة | ٢٨٥٠٨١٧١٣٠٠٦٧٢ |
| ٥. | مروة عزمى رزق نعيم               | ٤٤٠١٩      | مصر لتأمينات الحياة | ٢٩٦٠٣٠١١٢١١٩٦٣ |

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح